

أصول الشاشي

- ولهذا لو قال لها طلقي نفسك فقالت أبت نفسي يقع الطلاق رجعيا .
- لأن هذا نص في الطلاق وظاهر في بينونة فيترجح العمل بالنص .
- وكذلك قوله عليه السلام لأهل عرينة .
- (إشربوا من أبوالها والبانها) .
- نص في بيان سبب الشفاء .
- وظاهر في إجازة شرب البول .
- وقوله عليه السلام .
- (استنزها من البول فإن عامة عذاب القبر منه) .
- نص في وجوب الاحتراز عن البول فيترجح النص على الظاهر فلا يحل شرب البول أصلا